

# ١) شرح رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه للسعدي

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فان عمدة الاصول علم جليل القدر. غزير الفائدة. يتمكن متعلمه من استنباط الاحكام الشرعية من ادلتها على قواعد سليمة. واسس مستقيمة. وعلم الفقه قائم على علم

الاصول - 00:00:00

لا يمكن للمتفقه ان يستنبط الاحكام الشرعية الا بعد معرفة اصول الفقه. وليست منفعة علم اصول الفقه قاصرة على الفقه فحسب. بل انها الداوي التفسير والحديث والاعتقاد وغيرها من العلوم. وقد قال ابن دقيق العيد اصول الفقه هو الذي يقضي ولا يقضى -

00:00:30

عليه اصول الفقه هو الذي يقضي ولا يقضى عليه. وابن دقيق في الاصول ردد يقضي ولا يقمر عليه ابدأ. القرقي لولا اصول الفقه لم يثبت في الشريعة قليل ولا كثير. اثبات الشريعة لابد ان - 00:00:50

والدليل كيف يعرف؟ يعرف باصول الفقه. وقد قال لسان الدين ابن الخطيب في الحل المرقومة قال وبعد هذا فاصول الفقه علم له الفضل بكل وجه. تدري به مصارف الادلة. وكل معلول - 00:01:10

وكل علة وتزدي بالشبه المخلة. وتجتلي حسن معاني الملة. والغاية من علم الفقه ان يفقه مراد الله ورسوله بالكتاب والسنة. هذه الغاية منه. هذه ثمرته والعالم باصول يشعر بالثقة والاطمئنان لما دونه فقهاء الاسلام. وان ذلك وان ذلك - 00:01:30 على قواعد سليمة. واول من الف في اصول الفقه وجماعة هو الامام الشافعي رحمه الله تعالى. ثم العلماء في التأليف في هذا الفن ما بين مختصر ومطول ومنظوم ومنثور حتى صار فنا مستقلا رتبت ابوابه - 00:02:00

وحررت مسائله. وهذه مدارس لرسالة لطيفة في اصول الفقه. للشيخ عبدالرحمن بن سعد رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ونفعنا بعلمه في الدارين. ضم فيها الى اصول الفقه شيئا من قاعدة فقهية وهي رسالة وافية بمقصوده سهلة الالفاظ واضحة المعاني - 00:02:20 والسهولة والوضوح سمة في كل مؤلفات الشيخ رحمه الله. نعم تفضل الشيخ نسمع عن المتن. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمسلمين اجمعين - 00:02:50

قال المصادق رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم مقدمة الحمد لله نحمده على ما من الاسماء الحسنی والصفات الكاملة العليا وعلى احكامهم القدريّة العامة لكل مكون وموجود. واحكامه الشرعية - 00:03:10

الشاملة لكل مشروع واحكام الجزاء بالدواب للمحسنين والعقاب للمجرمين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له في الاسماء والصفات والعبادة والاحكام. واشهد ان محمدا عبده ورسوله الذي بين الحكم والاحكام - 00:03:30

الحلال والحرام واصل الاصول وفصلها. حتى استتذم هذا الدين واستقام. اللهم صلي وسلم على محمد وعلى اله واصحابه واتباعه خصوصا العلماء الاعلام. اما بعد فهذه رسالة لطيفة في اصول الفقه - 00:03:50

سهلة الالفاظ واضحة المعاني معينة على تعلم الاحكام لكل متأمل لكل متأمل معاني. نسأل الله ان ينفع بها جامعها وقارئها انه جواد كريم. عبدالرحمن بن ناصر السعدي. احسنتم بارك الله فيكم - 00:04:10

ابتدأ رسالته رحمه الله بالبسملة والحمدلة والصلاة والسلام على نبينا وعلى اله وصحبه صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. وهذه من اداب التصنيف ثم تخلص الى مقصوده فقال اما بعد فهذه رسالة - 00:04:30

خيفة في اصول الفقه سهلة الالفاظ واضحة المعاني وهذا مما امتازت به كما سبق معينة على تعلم الاحكام لكل متأمل معاني بين

قوله المعاني وقوله معاني جناس والمعاني من عانى - 00:04:50

امر اذا زاوله ومارسه. نسأل الله ان ينفع بها جامعها وقارئها انه جواد كريم. نعم تفضل شيخ طالما فصل تعريف علم الاصول اصول  
الفقه هي العلم بادلة الفقه الكلية. وذلك ان الفقه اما مسائل يطلب الحكم - 00:05:10

وعليها باحد الاحكام الخمسة. واما دلائل يستدل بها على هذه المسائل. فالفقه هو معرفة المسائل والدلائل وهذه الدلائل نوعان كلية  
تشمل كل حكم من جنس واحد من اول الفقه الى اخره. كقول - 00:05:40

الامر للوجوه والنهي للتحريم ونحوهما. وهذه هي اصول الفطر. وادلة جزئية تفصيلية تفتقر الى ان تبني على الادلة الكلية فاذا تمت  
فاذا تمت حكم على الاحكام بها مضطرة الى ادلتها التفصيلية والادلة التفصيلية مضطرة الى الادلة الكلية. وبهذا نعرف الضرورة

والحاجة - 00:06:00

الى معرفة اصول الفتح وانها معبنة عليه وهي اساس النظر والاجتهاد في الاحكام. احسنتم بارك الله فيكم. قال رحمه الله فصل  
اصول الفقه هي العلم بادلة الفقه الكلية هذا تعريف اصول الفقه باعتباره لقبا على هذا الفن. واصول الفقه يعرف باعتبار مفرديه -

00:06:30

اي كلمة في اصول وكلمة فقه. ويعرف باعتباره مركبا اضافيا علما على هذا الفن واكثر الاصوليين على تقديم تعريفه باعتبار مفرديه.  
على تعريفه باعتباره لقبا. ووجه ذلك ان المركب لا يمكن ان يعلم الا بعد العلم بمفرداته التي تتركب منها. والخطب سهل. الاصول جمع

اصل - 00:07:00

والاصل في اللغة ما يبني عليه غيره. مثل اصل الجدار الذي هو اساسه. ومثل اصل الشجرة. وهو طرفها الثابت في الارض قال تعالى  
الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها اي اساسها ثابت - 00:07:30

هو فرعها في السماء. واما الاصل في الاصطلاح فيطلق على معان منها الدليل. كقولك الاصل في الصلاة قوله تعالى واقيموا الصلاة.  
ومنها القاعدة كقولك اباحة الميتة المضطر على خلاف الاصل على خلاف القاعدة مستمرة. ومنها المقيس عليه في باب القياس. فاذا

قست مثلا النبي ذا على الخمر - 00:07:50

في الحرمة بجامع الاسكار فالمقيس عليه الذي هو الخمر يقال له اصل. ومنها الراجح كما فيقال الاصل في الكلام الحقيقة لا المجاز اي  
الراجح عند السامع الحقيقة لا المجاز. هنا مسألة - 00:08:20

اي هذه المعاني الاربعة؟ المقصود في قولهم اصول الفقه جديد؟ احسنت. احسنت. اصول الفئة ادلته. واما الفقه فهو في لغة الفهم  
قالوا يا شعيب ما نفقه كثيرا مما تقول اي ما نفهم كثيرا مما تقول. والمشهور عند المتأخرين ما عرفه به السبكي - 00:08:40

في جمع الجوامع فانه عرفه بانه العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية عرف الفقه في الاصطلاح بانه العلم  
بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلة تفصيلية قال رحمه الله اصول الفقه هي العلم بادلة الفقه الكلية. فاذا سئلت - 00:09:10

ما اصول الفقه؟ فاصول الفقه ادلته الكلية. مثل الامر للوجوه والنهي لتحريم والاجماع حجة والقياس حجة. لو اخذنا مثلا حتى يتضح  
لنا من خلاله الفرق بين عمل اي الاصول وعمل الفقيه. قوله تعالى واقيموا الصلاة. الاصولي ينظر الى صيغة الامر. هل هي للوجوب -

00:09:40

او للندب وهل تقتضي الفور؟ او لا تقتضيه؟ وهل تكفي المرة الواحدة لتكون ممتثلة او لابد من التكرار ولا ينظر في الاية ليستدل بها  
على وجوب الصلاة. النظر في الاية للاستدلال بها على وجوب - 00:10:10

الصلاة هذا عمل الفقيه. في الاصول ينظر في الادلة الكلية. وهي ما سبق من كون الامر للوجوب والاجماع حجة ونحو ذلك من المسائل  
التي تبحث في الفقه فالادلة التفصيلية لا تذكر في اصول الفقه الا على سبيل التمثيل - 00:10:30

ثم وضع المصنف رحمه الله تعريفه فقال وذلك ان الفقه اما مسائل يطلب الحكم عليها باحد الاحكام الخمسة التي قريبا ان شاء الله.  
واما دلائل من كتاب او سنة او اجماع او غير ذلك مما سيبينه المؤلف ان شاء الله - 00:10:50

استدلوا بها على هذه المسائل. فالفقه هو معرفة المسائل التي هي الاحكام الشرعية العملية التي تعلقوا بافعال المكلفين. والدلائل سبق

ان الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلة - 00:11:10

التفصيلية في الفقه قائم على الادلة. مبني عليها. قال وهذه الدلائل نوعان. كلية تشمل كل حكم من جنسي واحد من اول الفقه الى اخره. كقولنا الامر بالوجوب والنهي بالتحريم ونحوهما مثلا العام لاستغراق جميع الافراد والاجماع - 00:11:30

حجة والقياس حجة وهي ادلة كلية لان قولك الامر للوجوب كل مسألة فيها امر. من اول الفقه الى اخره. كل مسألة فيها امر. من اول الفقه الى اخره فالاصل ان هذا الامر للوجوب. قال وهذه هي اصول الفقه. قال وادلة جزئية تفصيلية - 00:12:00

تفتقر الى ان تبني على الادلة الكلية. اي لا تستطيع ان تستنبط من قوله تعالى واقيموا الصلاة. لا تستطيع ان لم تستنبط من هذه الآية وجوب الصلاة الا بالدليل الكلي. الامر بالوجوب. فهي مفتقرة الى ادلة - 00:12:30

تستنبط الاحكام منها. قال واذا تمت حكم على الاحكام بها. فالاحكام مضطرة الى ادلتها التفسير الحكم الشرعي لابد له من دليل. كل حكم شرعي بوجوب او حرمة او غيرهما لابد له من دليل يدل عليه. والادلة التفصيلية مضطرة - 00:12:50

ان الادلة الكلية اي لتسمبب الاحكام بواسطتها. وبهذا نعرف الضرورة والحاجة الى معرفة اصول الفقه وانها معينة عليه. وهي اساس النظر والاجتهاد في الاحكام. نعم لا يمكن للمجتهد استنباط الاحكام من ادلتها - 00:13:10

على اسس سليمة وقواعد صحيحة الا بمعرفة قواعده الكلية. قواعد الفقه الكلية وهي اصول الفقه. نعم. وقال رحمه الله اصل الاحكام التي يدور عليها خمساً. الواجب الذي يثاب فاعله ويعاقب تاركه. والحرام ضده. والمسنون الذي يثاب فاعله - 00:13:30

ولا تعاقب تاركه. والمكروه ضده والمباح مستوي الطرفين. وينقسم الواجب الى فرض عين يطلق فعله لكل مكلف بالغ عاقل. وهو جمهور احكام الشريعة الواجبة. والى فرض كفاية. وهو الذي يطلب - 00:14:00

وتحصيله من المكلفين لا من كل واحد بعينه كتعلم العلوم والصناعات النافعة والاذان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك. احسنتم بارك الله فيك. وهذه الاحكام نعم احسنتم جزاكم الله خيراً. الاحكام الشرعية الاحكام جمع حكم - 00:14:20

والحكم الشرعي هو ما دل عليه خطاب الشرع المتعلق بافعال المكلفين قال او تخييراً او وضع الحكم الشرعي هو ما ما دل عليه خطاب الشرع المتعلق بافعال المكلفين طلباً او تخييراً او وما والا والاحكام الشرعية قسمان احكام شرعية تكليفية واحكام - 00:14:40

احكام شرعية وضعية. ولم يتكلم المؤلف هنا الا عن الاحكام الشرعية التكليفية. الاحكام الشرعية التكليفية هي ما دل عليه خطاب الشرع المتعلق بافعال المكلفين طلباً او تخييراً. الطلب قد يكون طلب فعل - 00:15:10

وقد يكون طلب ترك وكل واحد منهما قد يكون على سبيل الالزام وقد لا يكون على سبيل فهذه اربعة اقسام. ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً هو الواجب. وما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم هو المستحب. وما طلب الشارع فعله طلباً وما طلب الشارع - 00:15:30

تركه طلباً جازماً هو المحرم. وما طلب الشارع تركه طلباً غير جازم هو المكروه وقولهم او تخييراً هذا المباح وهو ما يستوي فعله وتركه. فهو ما لا يتعلق به امر ولا نهى لذاته. وسيأتي الكلام عليه في كلام المؤلف ان شاء الله - 00:16:00

والقسم الثاني من الاحكام الشرعية وهو الذي لم يذكره المؤلف هنا هو الاحكام الشرعية الوضعية. وهي ما جاء له الشرع علامة على الحكم حكم كأستاذ والشرط والمانع قام الاحكام التي يدور عليها الفقه اي الاحكام الشرعية التكليفية خمسة - 00:16:30

الواجب وهو كما سبق ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً. هذا تعريفه ببيان حقيقته وماهيته. وعرفه المؤلف باعتبار حكمه. فقال الذي يثاب فاعله ويعاقب تاركه. الذي يثاب اي امتثالاً اذا قصد الامتثال بانه لا ثواب الا بنية. ويعاقب تاركه اي يستحق العقاب تاركه - 00:17:00

لانه قد لا يعاقب فهو تحت المشيئة ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. ومثال الواجب الصلوات الخمس والزكاة وصيام رمضان والصدق وبر الوالدين. قال والحرام ضده ضد الحرام آآ ضد الواجب والحرام ضده. ما ضد الواجب - 00:17:30

باعتبار الحد ما طلب الشارع من الروم احسنتم بارك الله فيكم. طيب ما بد الواجب باعتبار الحكم؟ الذي او يستحق العقاب فاعله.

نعم. ويثاب ذلكم جدالا. احسنت. احسنت. اذا الحرام باعتبار الحد - 00:18:00

ما طلب الشارع تركه طرلا جازما. ما طلب الشارع تركه طلبا جازما. وباعتبار الحكم ما يثاب تاركه امثالاً ويستحق العقاب فاعله. قال رحمه الله والمسنون الذي يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه. المسنون كما سبق باعتبار الحد ما طلب الشارع فعله - 00:18:30

تبين غير جازم وحكمه ما ذكره المؤلف الذي يثاب فاعله اي امثالاً. ولا يعاقب تاركه. قال والمكروه منه ما المكروه باعتبار الحد؟ اطاب الشارع نعم؟ ما طلب الشارع وتركه طلبا غير اجازة. احسنت احسنت بارك الله فيك. طيب وباعتباري الحكم - 00:18:50

شكرا الذي يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله. احسنت. احسنت. اذا المكروه باعتبار ما طلب الشارع تركه طلبا غير تازم. وباعتبار الحكم ما يثاب تاركه امثالاً ولا يستحق العقاب قاله المباح مستوي الطرفين. اي ما رخص فيه الشرع فلا يتعلق به امر ولا نهى لذاته. لا يتعلق به

امر - 00:19:20

الواجب والمسنون. ولا نهى خرج المحرم والمكروه من ذاته آآ سيأتي بيان ذاته في كلام المؤلف في الدرس القادم ان شاء الله. مثل

نأخذ امثلة على كل واحد الواجب مثل الصلوات الخمس - 00:19:50

والزكاة وصيام رمضان المحرم مثل زنا والكذب المسنون مثل استعمال السواك المكروه مثل التفات في الصلاة المباح كالإغتسال

للتبرد قال وينقسم الواجب الى فرض عين هذا تقسيم للواجب والواجب يقسم باعتبارات واقتصر هنا على اهم - 00:20:10

تقسيم الواجب وتقسيمه الى فرض عين وفرض كفاية قال وينقسم الواجب الى فرض عين يطلب فعله من كل مكلف بالغ عاقل. اذا

فرض العين مطلوب من كل مكلف بعينه. لا يسقط عن المكلف فعله بفعل غيره - 00:20:40

كالصلوات الخمس والزكاة وصيام رمضان والحج. قال وهو جمهور احكام الشريعة الواجبة والى فرض كفاية. وهو الذي يطلب

حصوله وتحصيله من المكلفين. لا من كل واحد بعينه. اي انه ما طلب الشارع حصوله من غير تعيين فاعله. كصلاة الجنازة طلب

الشارع تحصيل هذا - 00:21:00

الواجب الذي هو الصلاة على الميت. من غير ان يكون فلان هو الذي يصلي. من طلب الشارع حصول الصلاة على الميت من غير تعيين

في اي هذه الصلاة؟ وقد مثل المؤلف رحمه الله فقال كتعلم العلوم والصناعات النافعة كتعلم العلوم والصناعات النافعة - 00:21:30

والاذان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك. فالواجب الكفائي يتحتم ادائه على جماعة المكلفين فاذا قام به من يحصو به

المقصود سقط عن الباقيين هذا اخره والله تعالى اعلم. بارك الله فيكم. سبحانك - 00:21:50

اللهم بحمدك اشهد اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك واياكم يا شيخنا بارك الله فيكم سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله

الا انت استغفرك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 00:22:20

- 00:22:40